



معهد جنيف لحقوق الإنسان  
Geneva Institute for Human Rights



AOHR  
المنظمة العربية لحقوق الإنسان

# البلدان العربية

## من منظور

### المنظومة الدولية لحقوق الإنسان

نشرة غير دورية يصدرها كل من  
المنظمة العربية لحقوق الإنسان  
معهد جنيف لحقوق الإنسان

العدد الثاني

الدورة الرابعة والثلاثون

مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة

تواصلت للأسبوع الثاني أعمال الدورة الرابعة والثلاثون لمجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة بجنيف المنعقدة في الفترة من 27 فبراير/ شباط والتي تمتد إلى 24 مارس/ آذار 2017.

وقد تضمن الأسبوع الثاني إجراء حواراً تفاعلياً لمدة يوم كامل حول حقوق الطفل، وجدول أعمال 2030 للتنمية المستدامة، وكذلك تناول البند 3 من جدول الأعمال الحقوق المدنية والسياسية، كما تمت مناقشة تقارير كلا من: (المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد، المقرر الخاص المعني بتعزيز الحقيقة والعدالة والجبر وضمانات عدم التكرار، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال، المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية، المقرر الخاص المعني بالحق في الخصوصية، المقررة الخاصة المعنية بالحق في الغذاء).

وكذلك اختتام حوار تفاعلي مع مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان حول التقرير السنوي والتقارير الموضوعية للمفوضية، وكذا عقد حلقة نقاش حول تجنب وفيات الأمهات والاعتلال وحقوق الإنسان، ومناقشة مجلس حقوق الإنسان لحقوق المهاجرين على نطاق واسع، وكذلك مناقشه عامة بشأن تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان السياسية والمدنية والاقتصادية والثقافية والحق في التنمية.

ويختص العدد الثاني من هذه النشرة غير الدورية بتغطية فعاليات الأسبوع الثاني المنعقد في الفترة من 6 إلى 12 مارس/ آذار 2017، وهي الفعاليات التي تقع ضمن اهتمام المنطقة العربية من الناحيتين الجغرافية والموضوعية، وقد شاركت في مناقشات خلال هذا الأسبوع 18 دولة عربية هي: قطر، ليبيا، البحرين، السودان، الإمارات، السعودية، المغرب، تونس، سورية، فلسطين، مصر، الجزائر، العراق، الصومال، سلطنة عمان، الأردن، الكويت وجيبوتي، فضلاً عن مشاركة عدد من المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان في المنطقة العربية.

والنشرة توفر ملامح التفاعل العربي مع المنظومة الدولية لحقوق الإنسان، ولا تتبنى أي من الآراء التي عبرت عنها الجهات المتنوعة.

## اليوم الأول 6 مارس / آذار

شهد اليوم الأول حواراً تفاعلياً في الاجتماع السنوي لمدة يوم كامل حول حقوق الطفل وجدول أعمال 2030 للتنمية المستدامة:

وأشارت السيدة **”كيت غيلمور“** نائبة المفوض السامي لحقوق الإنسان على أن التقدم في العلوم الطبية أدى إلى خفض معدل وفيات الأطفال والنساء الحوامل والشيوخ إلى أكثر من 50% ووصل متوسط عمر الفرد لأعلى مستوى له، إلا أنه في الدول النامية ما يقرب من 70 مليون طفل يموتون دون سن الخامسة، وخاصة في إفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، وأكثر من 60 مليون طفل في سن المدرسة الابتدائية خارج التعليم، ويITAL تزويج المبكر أكثر من 750 مليون فتاة، ويهدف للحفاظ على مستقبل أفضل لهؤلاء الأطفال، ويجب أن توضع موضوعاتهم في مقدمة جهود التنمية والسلام.

فيما أكدت السيدة **”مارلينا فيفاني“** مديرة مكتب الإتصال لدى صندوق الأمم المتحدة للطفولة على أن جميع الأطفال لهم الحق في البقاء على قيد الحياة والنماء، حيث يعيش ما يقرب من 570 مليون طفل في فقر مدقع، وبسبب رداءة نوعية التعليم فشل 250 مليون طفل لتعلم أساسيات الكتابة والقراءة والحساب، ويتعين على الحكومات والشركاء الآخرين في تحقيق أهداف التنمية المستدامة توسيع فرص مشاركة أصحاب المصلحة بما فيهم الأطفال أنفسهم من أجل تحقيق مستقبل أفضل لهم.

كما تضمن الحوار مداخلات لدول عربية حول جدول أعمال 2030 للتنمية المستدامة، حيث أكدت **دولة قطر** أن جدول أعمال 2030 للتنمية المستدامة كانت فرصة لتعزيز حقوق الإنسان، والتي كانت السبب في اعتماد الدولة لرؤية وطنية تتضمن حقوق الطفل، وفيما أكدت **ليبيا** على أهمية استنتاجات تقارير المفوض السامي لحقوق الإنسان وضرورة العمل من أجل تنفيذ جدول أعمال 2030 للتنمية المستدامة.

وأكدت **جمهورية السودان** على ضرورة تنفيذ أهداف التنمية المستدامة على نحو يتيح إعمال حقوق الطفل، وتطبيق الالتزامات الواردة فيها بالمساواة وعدم التمييز واتخاذ تدابير خاصة من أجل دعم التنفيذ الوطني لهذه الخطة تراعى حقوق الأطفال وتتجاوز التحديات التي تعترض التنفيذ والممثلة في الآثار السالبة للتغير المناخي والأطفال في مناطق النزاعات والأزمات الإنسانية والأزمات المالية والكساد الإقتصادي.

فيما إنتقدت إعمال مبدأ المحاسبة في الفقرة (50) من تقرير المفوض السامي لحقوق الإنسان والذي وضع كامل المسؤولية على الحكومات في تنفيذ خطة العام 2030 من حيث مراعاة حقوق الأطفال، وهو ما يتطلب تضافر جهود المجتمع الدولي لمساعدة حكومات هذه الدول وخاصة الدول الأقل نمواً لتقوم بتنفيذ إلتزاماتها وتعهداتها تجاه التنفيذ، واضعين في الإعتبار الظروف السياسية والاقتصادية والأمنية التي تعيشها هذه الدول. وأوضح السودان أنها تعكف حالياً على وضع التشريعات والتدابير والسياسات المتعلقة بحفظ حقوق الأطفال في سياق تنفيذ أهداف التنمية المستدامة من خلال توافق وإجماع وطني كبير يراعي حقوق الأطفال ويعمل على حفظها.

وأشار مندوب **المملكة العربية السعودية** لدى الأمم المتحدة إلى أن الطفل في المجتمعات يمثل الطاقة البشرية المنتظرة في المستقبل ومن هذا المنطلق فقد صادقت السعودية على إتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل في العام 1996، واتفاقية منظمة العمل المتعلقة بالحد الأدنى لسن الاستخدام، وعهد حقوق الطفل في الإسلام الصادر عن منظمة التعاون الإسلامي في العام 2005.

وفيما يتعلق بحماية الطفل من العنف الأسري والتحرش الجنسي: فقد صادقت المملكة على البروتوكول الاختياري لاتفاقية الحقوق الطفل في العام 2015 والذي يهدف إلى حماية الطفل من كل شكل من أشكال الإيذاء والإهمال بما في ذلك التحرش الجنسي ونشر الوعي بين أفراد المجتمع بحقه في الحياة وحظر أي أعمال قد تضر بسلامة الطفل أو صحته البدنية، كما تم إنشاء مركز اتصال في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية لتلقي بلاغات ضد تعنيف المرأة والطفل وتفرض عقوبات وغرامات لمن يتسبب في إيذاء الطفل بدنياً أو نفسياً.

وفيما يتعلق بصحة الطفل، فقد شرعت وزارة الصحة بالعديد من الإجراءات والبرامج التي تهدف إلى تحقيق الرعاية الصحية الفاعلة للأمومة داخل وخارج المدن، خلال فترات ما قبل الحمل، وأثناء الحمل، وبعد الولادة والحالات الطارئة، وتستهدف خفض معدل وفيات الأمومة، وزيادة نسبة الأمهات الحوامل اللاتي يتم رعايتهن بإشراف طبي، وأكدت أيضاً على الرغم مما تحقق من انجازات، التزامها بحماية الطفل وتطوير كل ما من شأنه يعزز ويحقق حياة كريمة للطفل وأسرته.

وأشار المندوب الدائم **”لدولة الإمارات العربية المتحدة“** إلى التجربة التي قامت بها الدولة من خلال إنشاء المدارس المستدامة بهدف إعداد الأجيال الشابة لفهم وإدارة التحديات العالمية الجديدة عبر تعزيز فكرة الاستدامة البيئية وتنفيذ الأنشطة الميدانية، كما تسعى وزارة التعليم عبر المدارس المستدامة إلى رفع مستوى الوعي البيئي وسط قطاع الطلاب والمعلمين من خلال التركيز على الممارسات البيئية الإيجابية وبناء قدرات المعلمين من أجل النهوض بالأعباء الإرشادية والتوجيهية للتعليم البيئي، وهذا بدوره يعزز فهمهم لمقاصد أجندة 2030.

وأكدت **”مملكة البحرين“** حرصها على الاتفاقيات الدولية التي تدخل في إطار حماية وصون حق الطفل وعلى رأسها اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل، والتعاون مع المنظمات الدولية واللجان التابعة لها المعنية بالطفل ومن أهمها صندوق الأمم المتحدة للطفولة، بالإضافة إلى إصدار قانون الطفل وتدشين الاستراتيجية الوطنية لخلق مظلة تشريعية للطفل تضمن له كافة حقوقه، واعتبار الأخيرة خارطة طريق للعمل المؤسسي السليم، تركز على حق الطفل في الصحة والبقاء، والحق في التعليم وتنمية القدرات، والحق في الحماية والمشاركة وعدم التمييز.

فيما أكدت المملكة أنها تواجه شبح الإرهاب وما ينتج عنه من تداعيات في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وعلى وجه الخصوص فيما يتعلق بمنهجية تجنيد الأطفال واستغلالهم من قبل الجماعات الإرهابية المسلحة في أعمال العنف والتخريب التي تطال الطرق والمدارس والمستشفيات وغيرها من الممتلكات العامة والخاصة، ومدى انعكاس هذا التوجه الإرهابي على تمتع الطفل البحريني وغير البحريني بحقوقه الأساسية المكفولة دستورياً، والاستفادة من مفاهيم أهداف التنمية المستدامة وبالتحديد الصحة الجيدة والرفاهة والتعليم الجيد والنمو الاقتصادي والسلام.

وانخرطت منظمات غير حكوميتان عربيتان في الحوار التفاعلي، حيث أشار مركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب بالنيابة عن (KRC) ومنتدى البحرين لحقوق الإنسان، أشار إلي تنوع إجراءات السلطات البحرينية في انتهاك حقوق الطفل، حيث وصل عدد الأطفال والأجنة الذين قتلوا خارج إطار القانون إلى تسعة وأربعون طفلاً وجنيناً منذ العام 2011 جراء استخدام القوة المفرطة أو الغازات المسيلة للدموع أو الرصاص الانشطاري أو عبر الدهس بسيارات الشرطة، كما تعرّض بعض الأطفال إلى الاعتقال التعسفي والحرمان من حقهم في التعليم، وهناك من تعرّض منهم للاعتداء الجنسي، وقد رصد منتدى البحرين لحقوق الإنسان في العام 2016 اعتقال 218 طفلاً بشكل تعسفي وبلغ مجموع الأطفال المعتقلون تعسفياً منذ العام 2011 إلى 2016 تسعمائة وثمانية وستون طفلاً بحرينياً، فضلاً عن المحاكمات غير العادلة وسوء المعاملة والتعذيب. وكذلك رصد منتدى البحرين قيام الحكومة بحرمان 15 طفلاً بحرينياً من الجنسية لأسباب سياسية وطائفية، ومنهم الطفلة "سارة" ابنة "الشيخ علي سلمان" زعيم المعارضة البحرينية وعدد من أبناء الناشطين السياسيين والمدافعين عن حقوق الإنسان.

كما أشارت منظمة **جسور الشبابية (العراق)** إلى استمرار ظاهرة "الاتجار بالأطفال" عن طريق الاختطاف أو بيعهم من قبل أهلهم والتي تحولت لظاهرة عالمية وكارثة إنسانية وأخلاقية، نتاجاً لظاهرة الفقر وانتشار عصابات ومافيا تجارة الأطفال، إضافة إلى سرقة الأطفال حديثي الولادة من المستشفيات والإدعاء بأنهم ماتوا فيتم استغلال وإجبار الأطفال على أعمال غير مشروعة كالبغاء، وإضافة إلى ذلك فئة المراهقات والعاملات في سوق الدعارة الحوامل، ومؤجرات الأرحام اللواتي يتم وضعهن في أماكن سرية وتنتهي مهمتهن بعد الوضع، فيتم استغلال هذا النوع من النساء الفقيرات اللواتي يقمن بتأجير أرحامهن لزراع بويضات مخصبة للأبوين الحقيقيين وبعد الولادة يباع الأطفال.

وقدمت "منظمة جسور" مجموعة من الاقتراحات للحد من تلك الظاهرة منها: إعداد برنامج مكافحة عمل الأطفال عبر التعليم وسحبهم من سوق العمل وإعادة تمهينهم إلى مكانهم الطبيعي على مقاعد الدراسة وجعل التعليم الابتدائي إلزامياً وبدون مقابل باعتبار ذلك استراتيجية رئيسية لمنع عمل الأطفال، ودعم تدريب المتخصصين العاملين مع الأطفال الذين وقعوا ضحايا هذا النوع من الاتجار، وافتتاح وحدات لحماية الأطفال عبر البلاد، ووضع سياسة شاملة لمنع الاتجار بالأطفال من خلال دراسة الواقع ووضع التشريعات اللازمة أو تعديل التشريعات النافذة ذات العلاقة والاستفادة من تجارب الدول الأخرى في هذا المجال ونشر الوعي في المجتمع، وإعداد برامج توعية شاملة حول خطورة مشكلة الاتجار بالأطفال وسبل مكافحتها، وإنشاء صندوق وطني لدعم ضحايا الاتجار وبيع الأطفال، وإصلاحات سياسية ومنها محاربة الفقر، والبطالة، وتوفير العيش الكريم من التعليم والعلاج والسكن والغذاء والأمن.

وفي اليوم الثاني عُقدت عدة حوارات تفاعلية لمناقشة تقارير عدد من المقررون الخاصون وكانت على النحو التالي:

ففي الحوار مع المقرر الخاص المعني بالحقيقة والعدالة والمقرر الخاص المعني بحرية الدين والمعتقد

عقد مجلس حقوق الإنسان حوار تفاعلي متنوع مع السيد "بابلو دي غريف" المقرر الخاص المعني بتعزيز الحقيقة والعدالة والجبر وضمائمات عدم تكرار، ومع السيد "أحمد شهيد" المقرر الخاص المعني بحرية الدين والمعتقد.

وأوضح السيد "دي غريف" في تقريره الجوانب التفصيلية لدور الضحايا والذي لوحظ في المناقشات حول العدالة الانتقالية. وأشار أن مشاركة الضحايا تصبح "شعار" في هذا المجال، مشدداً على أن المجتمع الدولي لا يمكن أن يدعي أنه أخذ على محمل الجد مسألة مشاركة الضحية إذا لم يكن درس الماضي قد تم استيعابه. كما قدم تفاصيل تقريره الثاني الذي تناول بعثته إلى المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية.

فيما قدم السيد "أحمد الشهيد" تقريره الأول إلى مجلس حقوق الإنسان الذي يتضمن وجهة نظره حول التحديات الرئيسية التي تواجه ولايته. وأشار أن العالم كان يشهد نكسة عالمية لحقوق الإنسان والتي كان لها تأثير عميق على التمتع بالحقوق الأساسي في حرية الدين أو المعتقد. وكان قلق بشكل خاص من التقارير المتواصلة عن العنف الوحشي الجماعي من قبل كل من الجهات الحكومية والجهات الفاعلة من غير الحكومية. وقدم تقرير عن بعثته القطرية إلى الدنمارك.

وتحدث عن المملكة المتحدة والدنمارك باعتبارهما الدول المعنية. وكذلك تحدثت لجنة حقوق الإنسان في إيرلندا الشمالية، والمعهد الدانماركي لحقوق الإنسان على الأرض، وكذلك دار حوار تفاعلي لكلا من الاتحاد الأوروبي وباكستان وفرنسا، وتحدث من الدول العربية خلال المناقشة كلا من فلسطين، مصر، ليبيا، البحرين، العراق، تونس، السودان، المغرب

### ● التصريحات التي أدلى بها المقرر الخاص

ذكر السيد "بابلو دي غريف" المقرر الخاص المعني بتعزيز الحقيقة والعدالة والجبر وضمائمات عدم تكرار، المجلس حول أهمية الاستجابة لطلبات للزيارات على وجه السرعة، وأكد على أنه يمكن للمجتمع الدولي أن يساعد من خلال معالجة التفاوت في التمويل بين برامج إعادة الإدماج نزع السلاح والتسريح والبرامج المتعلقة برهاة ومشاركة الضحايا.

فيما شكر السيد "أحمد شهيد" الوفد الدانماركي لمتابعة نتائج تقريره وتوصياته، وأوضح إن حرية الدين أو المعتقد حق من حقوق الإنسان، وبالتالي فإنه يطبق على الجميع. ذلك يعني أيضاً أن عدم التمييز والمساواة أدرجت في الحق، وأعرب عن امتنانه للمناقشات بشأن مكافحة التطرف العنيف.

وفي المناقشات، قالت "المنظمة الدولية لقانون التنمية" أن سيادة القانون تستند إلى مبدأ أساسي من مبادئ الحماية المتساوية والمساواة، مع موجات معاداة السامية وكراهية الإسلام والهجمات على الأقليات المسيحية في مجتمعات كانت متسامحة سابقاً، وضرورة اتخاذ تدابير لتعزيز التسامح الديني.

وأعربت "إيطاليا" عن قلقها إزاء وضع المسيحيين والإيزيديين وأقليات أخرى ضحايا العنف التي ترتكبها "داعش"، "بوكو حرام" وغيرها من الجماعات الإرهابية والمتطرفة، وطالبت المقرر الخاص بوضع أدوات إضافية ممكنة لزيادة تعزيز حرية الدين والمعتقد.

وقالت "جمهورية السودان" أن المقرر الخاص هو المنسق الرئيسي لتحقيق الحق في الدين داخل منظومة الأمم المتحدة، وينبغي للدول أن تتعاون معه وتحترم حقوق جميع الأديان والمعتقدات، والحق يشمل أيضاً التعليم الديني في المناهج الدراسية.

وقالت "المملكة المغربية" أنه أمر مثير للاهتمام أن نلاحظ اتجاهها نحو مشاورات وطنية واسعة النطاق بشأن العدالة الانتقالية، أما بالنسبة لحرية الدين، وأن المغرب لن توافق على أن الحق في حرية الدين يتعرض للخطر بشكل خاص عندما تضطلع الدول بدور الوصي على دين الأغلبية.

وفي الحوار التفاعلي مع الممثلين الخاصين بشأن العنف ضد الأطفال وعلى الأطفال في النزاعات المسلحة، عقد مجلس حقوق الإنسان حوار تفاعلي متفلات مع السيدة "مارتا سانتوس باييس" الممثل الخاص للأمين العام بشأن العنف ضد الأطفال، ومع السيدة "ليلي زروقي" الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والصراعات المسلحة.

وتحدث من الدول العربية كلا من: تونس "نيابة عن المجموعة الإفريقية"، قطر، سورية، فلسطين، مصر، ليبيا، الجزائر، السعودية، العراق، السودان، تونس، وجيبوتي.

وأوضحت "مارتا سانتوس باييس" الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف ضد الأطفال، أن التحرر من العنف حق أساسي معترف به في الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، وحماية الأطفال من العنف لا يمكن أن تبقى فكرة مثالية بسيطة أو ثانوية، وأشارت أن هناك العديد من التطورات الواعدة في جميع أنحاء العالم، وأنها عادت مؤخراً من بعثة إلى إندونيسيا حيث اطلعت على خطة التنمية الوطنية والتي حددت حماية الأطفال كأولوية رئيسية، وهناك برامج مماثلة الآن لمنع العنف في أكثر من 90 بلداً، بما في ذلك مؤخراً في: جمهورية الدومينيكان، إكوادور، غانا، نيجيريا وتنزانيا وتونس.

كما تم النظر إلى تشريعات هامة مؤخراً في إيرلندا، ليتوانيا، بيرو، سلوفينيا، جزر سليمان، وفيتنام. كما واصلت الملايين من الفتيان والفتيات من جميع الأعمار التعرض لمستويات مروعة من العنف. وأبرز تقريرها محنة ملايين الأطفال الذين كانوا يفرون من منازلهم بسبب العنف.

وتطرقت إلى موضوع آخر، وقالت إن الأطفال ضحايا البلطجة يتعذبون بسبب الخوف والوحدة والعجز، وأن البلطجة مصدر قلق كبير للأطفال، وكان الخوف قويا بشكل خاص بين الأطفال المهمشين الذين يشعرون بأنهم مستبعدين اجتماعياً، واستعرضت الإنجازات الإقليمية في مجال المبادرات التشريعية، واختتمت بالإشارة إلى أن الوقت هو الجوهر وأن المجتمع الدولي مضطر إلى العمل بصورة أكبر.

فيما أوضحت السيدة "إيلي زروقي" الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والصراعات المسلحة، أن أثر الصراع على الأطفال كان مثيراً للقلق العميق في عام 2016. وكان في أفغانستان والعراق والصومال وجنوب السودان وسورية واليمن الآلاف من الأطفال الذين قُتلوا وشوهوا نتيجة الصراع المحتدم. وكان استمرار تجنيد واستخدام الأطفال في النزاعات المسلحة عند مستويات مرتفعة في تلك الحالات، وكذلك في جمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية ونيجيريا، وكان لذلك تأثير على تعليم وصحة الأطفال مع الهجمات على المدارس والمستشفيات التي أعلن عنها في جميع الحالات تقريباً. وكان الأطفال في مراحلهم التكوينية يحتاجون إلى الحصول على الغذاء والماء والرعاية الطبية الأساسية للبقاء والنمو بطريقة صحية.

كما حثت "زروقي" جميع أطراف الصراع لإنهاء القيود المفروضة على المساعدات للأطفال، مؤكدة أن الحصار لم يكن وسيلة مشروعة للحرب. وحثت المجلس على ضمان أن الأطفال التي يزعم ارتباطهم بالجماعات المسلحة يجب اعتبارهم في المقام الأول على أنهم ضحايا. كما يجب أن تكون إعادة الإدماج الاستجابة الرئيسية. وشجعت المجلس للمساعدة في إقناع الدول الأعضاء على اعتماد بروتوكولات لتسليم الأطفال التي واجهتها في العمليات العسكرية والأمنية لجهات حماية الطفل. كما أكدت في التقرير على تأثير الصراع على الفتيات وكونهن عرضة لمخاطر عالية من الانتهاكات أثناء النزاعات المسلحة والتشرد، وخاصة العنف الجنسي والاتجار والحرمان من التعليم.

كما ذكرت بإطلاق حملة منذ ثلاث سنوات "الأطفال ليسوا جنود". وكانت الحملة قدمت منصة هامة لتفعيل التعاون مع الدول في أفغانستان وجمهورية الكونغو الديمقراطية وميانمار والسودان، وقد تم تطوير التعاون بين الأمم المتحدة والمجتمع المدني والحكومات للاستفادة الأكبر للمواطنين. وكان الاتحاد الأفريقي وجامعة الدول العربية ومنظمة حلف شمال الأطلسي والاتحاد الأوروبي الشركاء الرئيسيين، وأشارت على أن المجلس والمجتمع الدولي العمل لتعزيز جهودهم لفتح الفضاء السياسي للتصدي للانتهاكات. كما تحدثت عن الأولويات المستقبلية وعن عمليات المساءلة باعتبارها عنصر أساسي آخر.

وفي المناقشات، أشار "العراق" إلى أن "داعش" كان ينبغي ذكره بالاسم في التقرير بشأن الأطفال والصراعات المسلحة. ورفض العراق الادعاء بأن المليشيات العراقية قد جندت الأطفال، مؤكداً إلى أنه ملتزم بالتجنيد للقوات الخاصة وفقاً للوائح.

وقالت "حكومة السودان" أنها ملتزمة تماماً بحماية الأطفال في الصراعات المسلحة، وأشارت إلى العفو العام للرئيس عن 21 من القاصرين الذين كانوا منخرطين مع الفصائل المسلحة. وأنها مواصلة لدعم ولاية الممثل الخاص للأمين العام.

وأعربت "تونس" عن شعورها بالقلق إزاء تزايد المناطق الساخنة في المنطقة ومن موجات النزوح، منوهة بأن تونس تضمن حماية الأطفال في المنزل والمدرسة وأنها أنشأت لجنة معنية بحقوق الطفل.

فيما أوضحت "بوليفيا" الحاجة إلى النظر في العنف بجميع أشكاله ومنها الجوع وسوء التغذية باعتباره من أشكال العنف.



وفي التوصيات، أكدت السيدة "مارتا سانتوس بايس" الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف ضد الأطفال، على أهمية تنفيذ التطوير المؤسسي ووضع السياسات ذات الصلة في عدد من البلدان للتصدي للعنف ضد الأطفال الملزمة بموجب اتفاقية حقوق الطفل، كما يلعب المهنيين الصحيين أيضاً دوراً هاماً، وكذلك مبادرات التوعية العامة. وأكدت أيضاً على دور الشباب الذين شاركوا في المبادرات التي أطلقت لمكافحة العنف ضد الأطفال، بالإضافة إلى رؤساء الدول والبرلمانيون، كما هناك فرصة لتغيير هذا الوضع من خلال توفير آليات المعلومات والشكوى للأطفال. كل ذلك يتطلب مشاركة الأطفال النشطة على جميع المستويات من المشاورات.

وفيما يتعلق بقضية البلطجة والتسلط عبر الإنترنت، أكد تقرير الأمين العام على ضرورة التنفيذ الوطني لنتائج التقرير، ومتابعة المشاورات على المستوى الإقليمي لتوثيق الممارسات الجيدة. وكانت المشاكل النفسية التي تؤثر على الأطفال موضوع مهم بسبب عدم وجود البرامج والخدمات المتخصصة والاستثمار في هذا المجال المهم. كما أكدت على العلاقة الوثيقة وأوجه التآزر بين الولايتين "العنف ضد الأطفال، والأطفال في النزاعات المسلحة".

ووجهت السيدة "ليلي زروقي" الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، الشكر إلى جميع الدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية لمواصلة إثارة قضايا الأطفال المتأثرين بالصراع المسلح والعنف بوجه عام، فهذه مسائل هامة جداً لكل أمة، كما أن الأطفال هم المستقبل وفيما يتعلق بمسألة الفتيات المتأثرات بالعنف الجنسي وكيفية دعم إعادة إدماجهن، فإن دور الفتيان والرجال في التعامل مع هذه المسألة كلها أمور مرتبطة، فضلاً عن مسألة المساءلة، فيجب على الرجال التحدث عن القضايا الجنسانية. وفيما يتعلق بالخدمات أقرت بأنها ليست في كل مكان، لكنهم كانوا موجودين في بعض الأماكن النائية حيث لم تكن هناك مدارس أو مستشفيات أو أي شيء. ففي مثل هذه الحالات حتى الحد الأدنى من المساعدة يمكن أن يحدث فرقاً كبيراً. وأضافت أنه إذا أرادوا المساعدة فإن عليهم أن يفعلوا ذلك بطريقة هادفة، وفيما يتعلق بالإفلات من العقاب أكدت أنه ما لم يتم التصدي لذلك فإن الانتهاكات لن تتوقف. وفي الوقت نفسه يجب وضع استجابة وطنية وبدون ذلك لم يتمكن أصحاب المصلحة من تحقيق ذلك، ويمكن للمجتمع الدولي أن يساعد ما دامت الآليات التي استمرت قائمة.

## وفي عرض ومناقشة تقارير الحق في الخصوصية، وبيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء والمواد الإباحية

قدم السيد "جوزيف كاناتاشي" المقرر الخاص المعني بالحق في الخصوصية تقريره الذي يركز على أنشطة المراقبة الحكومية من منظور وطني ودولي. وأوضح تعيين مجموعات عمل لمعالجة قضايا "البيانات الكبيرة والبيانات المفتوحة" و"البيانات الصحية"، وفيما يتعلق بمسألة "البيانات الشخصية التي تحتفظ بها الشركات" قال أن المشاورات بدأت مع الجهات الرائدة في هذا المجال. كما استعرض الأحداث المخطط لها لتحسين فهم الخصوصية والتي شملت لقاءات في تونس وهولندا، وقال أن الفكرة الأساسية لاستكشاف مفاهيم الخصوصية أدى إلى العديد من النتائج المعروضة في تقريره للاجتماعات التي عقدت في رومانيا وبلجيكا.

وقال أن هناك حاجة لإيجاد وسيلة إيجابية إلى الأمام، مضيفاً ظهور العديد من الموضوعات في مجال المراقبة الحكومية وتضمنت هذه المواضيع ضرورة أن يكون أقل سرية وأكثر نشاطاً في شرح عمل أجهزة المخابرات وسلطات إنفاذ القانون عند إجراء المراقبة، كما أشار لبعض التوصيات هي: 1. كيف يمكن للدول المشاركة لتحسين حماية الخصوصية من خلال مراقبة أفضل للاستخبارات، 2. كيف يمكن حماية الحق في الخصوصية بشكل أفضل من خلال التطورات في القانون الدولي، 3. بعض التطورات في القانون الدولي يمكن أن تستفيد من مناقشة أوسع وينبغي للدول أن يعدوا أنفسهم لضمان ذلك.

فيما شجعت السيدة "مود دي بور بوكيتشيو" المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية، الدول في منطقة آسيا إلى الاستجابة لطلباتها للزيارات. فمنذ العام 1990 قد تم تكليف الولاية بمعالجة مشكلة تبني الأطفال لأغراض تجارية. وركزت دراستها على التبني غير المشروع وبيع الأطفال التي وقعت على الصعيدين الوطني والدولي من خلال ارتكاب أعمال غير مشروعة والممارسات غير المشروعة. وأوضحت أن طرد جميع الجهات الفاعلة من قبل رجال الأعمال الراححة من التبني غير القانوني وكذا الإفلات التام من العقاب عن تلك الجرائم، لم يؤد إلا إلى تأجيج هذه الآفة.

ومن بين المبادئ الرئيسية التي يتعين عليها أن تحكم عمليات التبني، على الصعيدين المحلي والدولي، مصلحة الطفل الفضلى، وقد انتهك هذا المبدأ عندما كان الغرض هو "إيجاد طفل للوالدين بالتبني" بدلاً من "إيجاد أسرة للطفل". وينظم التبني فيما بين البلدان مبدئين: (مبدأ التبعية، وحظر المكاسب المالية غير السليمة). وهذا يعني أنه ينبغي النظر في جميع حلول الرعاية البديلة الوطنية المناسبة في بلد المنشأ للطفل قبل اللجوء إلى التبني على الصعيد الدولي، وأبرزت دراستها أربعة عناصر شجعت الممارسات التي أدت إلى استمرار السياق المواتي للتبني غير القانوني: (ضغط الطلب، والمعاملات المالية، ودور الوسطاء، واللجوء إلى بلدان المنشأ التي لم تصدق على اتفاقية لاهاي للعام 1993)، وكان كل من دول المنشأ والدول المستقبلة للاعتراف بخطورة الوضع وتحمل مسؤوليتها، أما بالنسبة لزيارتها إلى جمهورية جورجيا، اثنت التقدم المحرز لحماية الأطفال من الاعتداء والعنف والاستغلال الأفضل. ومع ذلك، لا تزال بعض القضايا المثيرة للقلق.

## **وفي اختتام الحوار التفاعلي حول الحق في الخصوصية، وبشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء والمواد الإباحية**

أشاد السيد "زيد بن رعد الحسين" مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان بالإجراءات المبدئية التي اتخذها أعضاء الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في دعم التوصل إلى نتيجة سلمية للانتخابات الرئاسية في ديسمبر/كانون الأول 2016. وفي أوزبكستان وبعد سنوات من الانتهاكات الواسعة النطاق لحقوق الإنسان، تمت صياغة سلسلة من القوانين والموافقة عليها تمشياً مع توصيات الأمم المتحدة. وأثنى على تونس لما تبذله من جهود متواصلة لوضع حقوق الإنسان في صميم عملياتها الانتقالية وتعاونها المثالي مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. وأشار المفوض السامي إلى أن العام 2016 شهد إراقة دماء كبيرة على أيدي الجماعات المتطرفة والإرهابية، وأدان بشدة كل هذا العنف، وقال إن بيانه لن يتضمن التفاصيل عن حالات انتهاك حقوق الإنسان في أفغانستان وكولومبيا وقبرص وغواتيمالا وغينيا وهندوراس وليبيا وسري لانكا وسورية وأوكرانيا واليمن، لأن أعضاء المجلس سيتلقون إحاطات تفصيلية محددة من مكتبه خلال هذه الدورة وفي الجلسة العليا على مستوى سورية الأسبوع المقبل.

وقال أن استمرار الصراع في العراق يتسبب في عدد كبير من الإصابات في صفوف المدنيين، وقد حثت المفوضية السامية على جمع الأدلة وتوثيقها، وحثت الحكومة على مراقبة سلوك قوات الأمن العراقية وتعديل القانون الجنائي للتأكد من أن المحاكم المحلية لها ولاية قضائية على الجرائم الدولية، وفي مصر أوقف المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والإعلاميين ومنظمات المجتمع المدني عن طريق الاعتقالات والملاحقات، وحثت المفوضية السامية الحكومة المصرية للاعتراف بأنه في كل البلدان التي تواجه تحديات أمنية والتطرف العنيف، فإن حرمان الناس من حقوقهم لن يجعل الدولة أكثر أماناً ولكن أقل استقراراً، وفي البحرين كانت الحكومة قد فرضت قيوداً متزايدة على المجتمع المدني والعمل السياسي منذ يونيو/حزيران 2016.

كما ذكرت المقررة الخاصة المعنية بمسألة بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء والمواد الإباحية أن مصلحة الطفل هي الأساس وأن المتبني غير القانوني مجرم بوصفه مرتكب جريمة منفصلة في القانون الوطني، لذا كان التعاون الدولي مهم للغاية ليس فقط في سياق التبني على الصعيد الدولي ولكن أيضاً على النطاق الوطني، وتؤكد على ضرورة تصديق الدول على اتفاقية لاهاي للعام 1993 مع التركيز على تحديد سلطات الدولة المركزية لإجراءات التبني وينبغي أن يكون المنظور القائم على مصلحة الطفل أساس كل عمل حول حقوق الطفل.

وقد لاحظت "مودى بوير" أن التبعية لا يمكن أن تنجح إلا إذا كان هناك آلية لحماية الأطفال، لذلك يجب على الدول أن تعالج عوامل الدفع والجذب، ومن أهمها: تمكين التبني غير القانوني عن طريق شراء الأطفال للاعتماد الدولي، كما أكدت أن الفقر ليس سبباً وحيداً لاعتماد التبني غير القانوني، فهناك أيضاً قضية الأم البديلة التي أصبحت مسألة تجارية عالمية، ولكن إذا تمكن المجتمع الدولي من التركيز فقط على المصالح الفضلى للطفل، فإن الدول سوف تكون قادرة على القضاء على هذه الجريمة ضد الأطفال التي لا تزال تنتشر على نطاق واسع.

## وقد عقد مجلس حقوق الإنسان حواراً تفاعلياً بشأن حقوق الإنسان والبيئة والحق في الغذاء

وقدمت السيدة "هلال ايليفير" المقررة الخاصة المعنية بالحق في الغذاء تقريرها الثالث للمجلس جنباً إلى جنب مع اثنين من التقارير التي تلخص الزيارات القطرية الرسمية لبلوندا وباراغواي، وقد سعى التقرير الأول للإشارة إلى استخدام المبيدات الحشرية في الزراعة وتأثيرها على حقوق الإنسان، وذكرت المقررة الآثار المترتبة على حقوق الإنسان بيئياً والتخلص من المواد والنفايات الخطرة التي تؤثر على بعض السكان، وتسبب فقدان التنوع البيولوجي، وتشكل مبيدات الآفات الخطرة خطراً على الحق في الصحة، وأنه من غير المقبول السماح باستخدام المبيدات بكثافة لتوفير الغذاء لشرائح معينة من المجتمع في حين تهدد صحة الفئات الضعيفة، ولا سيما العمال الزراعيين، وتم استعراض الاتفاقيات والآليات والمبادرات غير الملزمة المتعلقة باستخدام المبيدات الحشرية، وذكرت أن الإطار التنظيمي المحدود يسمح باستخدام بعض المبيدات الخطرة على الاستمرار إلى أن يتم إنتاجها في البلدان الصناعية التي حظرت استخدامها للتصدير إلى بلدان أخرى. وحثت المجتمع الدولي للعمل على معاهدة شاملة وملزمة لتنظيم مبيدات الآفات الخطرة طوال دورة حياتها، والتي أخذت بعين الاعتبار مبادئ حقوق الإنسان والتي روجت بنشاط الممارسات الزراعية الإيكولوجية.

وفي المناقشات، تحدثت "الجمهورية التونسية" نيابة عن المجموعة الأفريقية عن حماية النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي، وموافقة المقرر الخاص أن جميع البلدان يجب أن تتمتع بحقوقها في هذا الصدد، وأن نقل التكنولوجيا مهم للحد من الفقر.

وشاركت "المملكة المغربية" رأي المقرر الخاص بشأن أهمية التنوع البيولوجي لخدمات النظم الإيكولوجية، وقد أولت الحكومة المغربية اهتماماً كبيراً لفترة طويلة بالتنوع البيولوجي، وذكرت أنه كان من الممكن إنتاج الغذاء من دون استخدام المواد الكيميائية.

وأشارت "جمهورية جيبوتي" إلى أن تلوث التربة يشكل عقبة رئيسية أمام قدرة الدول على ضمان الأمن الغذائي رغم وجود عدد كبير من الصكوك الدولية والتي كان لديهما تأثير محدود على استخدام المبيدات الحشرية.

وقالت "اللجنة الاقتصادية لأوروبا التابعة للأمم المتحدة" أن الإدارة الشاملة واتخاذ القرارات التشاركية، والشفافية، وإنفاذ القانون السليم، يمكن أن توفر استجابة فعالة للتخفيف من فقدان التنوع البيولوجي وحماية النظم الإيكولوجية. وفي هذا السياق، فإن تمكين جميع أصحاب المصلحة من دعم هذه الاستجابة يأتي من خلال ضمان حقوقهم في الحصول على المعلومات والعدالة أمر بالغ الأهمية. وأعرب الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة عن قلقه بوجه خاص إزاء التهديدات التي يواجهها المدافعون عن البيئة، ودعا إلى اتخاذ تدابير عاجلة لضمان حمايتهم.

أكدت "جمهورية العراق" أنها تعمل على خلق بيئة مواتية بما في ذلك بناء القدرات للمزارعين ومكافحة التدهور الاقتصادي، وأشارت إلى جهود الحكومة في التخطيط لاستراتيجية وطنية للتخفيف من الفقر، وتقوم هذه الاستراتيجية بإعطاء مؤشرات عن مستويات الفقر والتفاوت من خلال قياس مستوى المعيشة، حيث جاءت هذه الاستراتيجية في ضوء اتفاقية التعاون المشترك بين وزارة التخطيط والبنك الدولي. ولتحقيق الأمن الغذائي ووفقاً لأجندة التنمية المستدامة التي تتطلب العمل وفقاً لمبادئ أساسية تتمثل في تهيئة بيئة ومناخ يساعدان على تحقيق التنمية الاقتصادية، ومساعدة الفئات الاجتماعية الأكثر ضعفاً، والتخطيط السليم للمستقبل.

وتساءلت العراق عن الدور الذي يمكن أن تلعبه الجهات الدولية لتقديم يد العون في موضوع الغذاء لمساعدة البلدان كالعراق الذي مر بتحديات وظروف استثنائية معينة لاسيما تعرض مدنه للإرهاب ونزوح المواطنين وتعرضهم للحصار بفعل سيطرة التنظيمات الإرهابية على مناطقهم، وما صاحب ذلك من تداعيات في المأكل والمأوى اثر بشكل مباشر على الأطفال والنساء.

وذكرت "دولة فلسطين" أن التعرض للمبيدات الحشرية يمكن أن يكون لها تأثيرات وخيمة ولا سيما على الحق في الغذاء الكافي، فضلاً عن الحق في الصحة وذلك وفقاً لتقرير المقرر الخاص، ومع ذلك تقوم الطائرات الإسرائيلية برش مبيدات الأعشاب بشكل غير قانوني على الأراضي الزراعية المملوكة للمدنيين الفلسطينيين في غزة، وإلقاء النفايات الخطرة على الأراضي الفلسطينية المحتلة، بالإضافة إلى ذلك منعت إسرائيل الفلسطينيين من الوصول إلى أجزاء كبيرة من الأراضي الزراعية في قطاع غزة، أعلنت إسرائيل أيضاً أجزاء من البحر المتوسط قبالة سواحل غزة بأنها "مناطق عازلة"، مانعة وصول الصيادين الفلسطينيين إلى مصادر هامة لكسب الرزق، حتى داخل هذه الحدود.

وفي الضفة الغربية، تم تدمير الأراضي الزراعية الفلسطينية كجزء من استراتيجية متعمدة لتجويع الفلاحين وحرمانهم من مصادر رزقهم، وهدم البنية التحتية لإمدادات المياه في منطقتين في الضفة الغربية لمنع وصول المياه للزراعة الفلسطينية، وتدمير قدرة المجتمعات المحلية على الرعي مما يشكل انتهاكاً خطيراً للقانون الدولي، وعلاوة على ذلك استخدام العنف لدفع الفلاحين للخروج من أراضيهم عن طريق قتل الماشية وحرق المحاصيل، وتساءلت عن ما الذي يمكن عمله لوقف هذه الممارسات الضارة ضد الزراعة الفلسطينية والبيئة؟.

أعرب وفد "السودان" عن قلقه العميق إزاء التعرض المزمن للمبيدات الحشرية ومدى تأثيرها على الحق في ضمان الغذاء الكافي فضلاً عن الحق في الصحة، ونظراً للتأثير السلبي الشديد من استخدام المبيدات الخطرة على الناس والبيئة، فإن وجود صك دولي ملزم قانوناً لتنظيم أنشطة الشركات عبر الوطنية لتعزيز إطار المساءلة الدولي. وأشار إلى أن هناك آلاف الأطنان من المبيدات عفا عليها الزمن في جميع أنحاء العالم، بما يشكل خطراً كبيراً لاسيما ما تم تداوله في البلدان النامية، كما أنه من الكافي النظر في بعض الوسائل التي يمكن أن يكون من الممكن الاستفادة من الزراعة الإيكولوجية لحماية المحصول من التلف من خلال تعزيز التنوع البيولوجي ودعم وجود الأعداء الطبيعيين للآفات، وشجع المقرر الخاص إلى مواصلة النظر في الآثار المترتبة على حقوق الإنسان لإدارة السليمة بيئياً للمواد والنفايات الخطرة.

## ● التصريحات التي أدلى بها المقررون الخاصون

أكدت السيدة "هلال ايفيلين" المقررة الخاصة المعنية بالحق في الغذاء إلى أن البلدان الصغيرة تحتاج إلى المساعدة التقنية والمساعدة من المجتمع الدولي، وفيما يتعلق بتقرير المبيدات وافقت معظم البلدان أن مثل هذه التدابير يجب إجراؤها بطريقة أكثر تنسيقاً، وأكدت أن هناك حاجة للتعاون مع خبراء في مجالات أخرى ويجب التواصل مع بعضهم البعض، وأن هناك حاجة أيضاً ليكون هناك توازن بين الاستدامة وحقوق الإنسان، والتنوع البيولوجي والقطاع الخاص.

وفي الوقت نفسه، تحدث العديد من الدول الأعضاء بشأن الأهداف الإنمائية المستدامة وكيفية التعاون لتحقيق هذه الأهداف وهناك حاجة إلى أن يكون هناك فهم أشمل لحل المشاكل وكان من المهم أن نفهم أن بعض القضايا تحتاج إلى تحديد أولوياتها ليتم حلها.

## ● تصريحات بمناسبة اليوم العالمي للمرأة

وأشارت الدول أنه في كل عام يتوفى أكثر من 300 ألف من النساء والفتيات خلال فترة الحمل والولادة، ويرجع ذلك أساساً إلى أسباب يمكن الوقاية، ومنها: ونقص وسائل منع الحمل، أو عدم الحصول على الخدمات الصحية والمعلومات، واستمرار العنف ضد النساء والفتيات بما في ذلك عنف الشريك الحميم، والاعتصاب الزوجي في عدد من البلدان. وأكدت الدول أنه يجب إنكار التمييز القائم على نوع الجنس بنفس السرعة الممنوحة للرق أو التمييز العنصري، مؤكدة أن معارضة الاعتراف بالحقوق المتساوية للمرأة يعتبر غير مقبول.

## ● المناقشة التفاعلية بشأن الحق في الخصوصية

شدت "جمهورية مصر العربية" على أهمية احترام الحق في الخصوصية في سياق الأنشطة الإرهابية، وأكدت على الحاجة لحماية السرية والخصوصية بالتزامن مع حماية الناس من خطر الإرهاب، ويجري اتخاذ التدابير اللازمة لحظر التبني غير القانوني والاتجار بالأطفال، بما في ذلك محاكمة الجناة ومكافحة الإفلات من العقاب.

وذكرت "الجمهورية التونسية" أنها أنشأت لجنة وطنية لحماية البيانات، وفي العام 2016 كانت تونس اعتمدت القانون على جميع أشكال الاتجار بالأشخاص الذي أنشأ لجنة وطنية لمكافحة الاتجار بالبشر.

وأشارت "جمهورية العراق" إلى أن الحق في الخصوصية وتقنية المعلومات هو من الحقوق الأساسية في مجال حقوق الإنسان، ولكن في ظل التطورات والتحديات العالمية ولاسيما التحديات الإرهابية، لابد من الموازنة بين حق الخصوصية كحق قانوني ضمن مبادئ حقوق الإنسان في مقابل الاستخدام السلبي لهذا الحق من قبل بعض الجهات لاسيما تلك التي تمثل واجهات للتنظيمات الإرهابية التي تمتلك العديد من المنتديات والمواقع الإلكترونية التي تقوم على استقطاب وتجنييد الأشخاص، حيث تشير الإحصاءات إلى وجود أكثر من ثلاثة عشر ألف منتدى استخدمه تنظيم القاعدة وبعده تنظيم داعش الإرهابي منذ العام 2001 وحتى الآن وتحت مسمى "الجهاد الإلكتروني"، وقدمت تساؤل إلى المقرر الخاص، كيف يمكن أن ندافع عن الحق في الخصوصية، وفي الوقت الذي تزداد فيه ويلات الإرهاب والخلايا الإرهابية التي تعمل تحت ستار الحق في الخصوصية ونضمن الدفاع عن أمن المواطنين وضمن عدم وجود شبكات وخلايا إرهابية وضرورة ضمان وجود آليات قانونية في هذا الأمر؟.

## ● مداخلات حول العنف ضد الأطفال

أشار الوفد السوري إلى أن الظروف الراهنة في "سورية" سرقت سنواتٍ من عمر أطفالها، مروا فيها بتجارب قاسيةٍ حددت مستقبلهم، فما من طفلٍ إلا وطالته ارتدادات إرهاب المجموعات المسلحة، وغيرها من الانتهاكات ولكن سيتم التّركيز على التعليم لتأثيرها العميق على بنىة الطفل السلوكية والفكرية، وما تخلفه من تصدعاتٍ اجتماعيةٍ طويلة المدى، فتحويل الإرهابين للمدارس إلى مقراتٍ عسكريةٍ واستهدافها بهجماتهم الإرهابية تسبب بأكثر من (1780) شهيد من الطلاب والعاملين التربويين فقط، وتخطت الخسائر المادية ثلاثة بلايين ليرة سورية، ناهيك عن فرض هذه المجموعات مناهجها المتطرفة واستغلال حالات الانقطاع الدراسي لاستقطاب الأطفال في حملات التجنيد، ومنها حملة "انفروا" التي أطلقها "الإرهابي عبد الله المحيسني"، وجنّد فيها أكثر من ألف طفل في إدلب وريف حلب، توزعتهم جبهة النصرة- فتح الشام و"حركة أحرار الشام" الإرهابيتين.

واضافت، تطلب هذا الواقع إطلاق شبكة إجراءات إسعافية حكومية، بعضها بالتعاون مع اليونيسيف واليونسكو، ومنظمات المجتمع المدني، لإعادة كل طالب إلى مقاعد الدراسة وتعزيز جهود التعافي الاجتماعي والتأسيس لسلام مستدام، وبعد "تحرير" الأحياء الشرقية من مدينة حلب، عاد أكثر من (16) ألف طالب إلى المدارس التي عملت وزارة التربية على تأهيلها.

وقالت "دولة فلسطين" إلى أنها تطمح حماية حقوق الأطفال الفلسطينيين من قيود الاحتلال، نظراً لارتكاب الاحتلال جرائم منهجية مناهضة للأطفال الفلسطينيين وهذا يتعارض مع التزاماتها بموجب قانون حقوق الإنسان واتفاقية حقوق الطفل والقانون الإنساني الدولي، في عام 2016 واصلت إسرائيل سياسة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لاستهداف الشباب الفلسطيني بشكل منهجي. وفي الضفة الغربية 32 طفلاً قتلوا على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلي، وفي غزة تراجع الأطفال الفلسطينيين إلى مزيد من الفقر مع بعض الذين لا يزالون يعيشون في التشريد، نتيجة الحصار الإسرائيلي الذي دخل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في العام العاشر، فضلاً عن الاعتداءات العسكرية الإسرائيلية المتكررة، وواصلت إسرائيل قتل وتشويه الأطفال، ومنع وصول المساعدات الإنسانية، مما أدى إلى تأثير مدمر على حقوق ورفاهة الأطفال الفلسطينيين.

أكد السفير "عبد العزيز الواصل" المنحوب الدائم "للسعودية" لدى الأمم المتحدة بجنيف أن أنظمة المملكة قد جرمت العنف ضد الأطفال بجميع أشكاله واتخذت العديد من التدابير الرامية إلى القضاء عليه، ومن ذلك صدور نظام الحماية من الإيذاء في سبتمبر/ أيلول 2013، ليشكل أحد الأطر الوطنية الهامة للتصدي لأشكال الإيذاء المختلفة، كما صدر نظام حماية الطفل في نوفمبر/ تشرين ثان 2014 مؤكداً على ما قرره الشريعة الإسلامية، والأنظمة والاتفاقيات الدولية التي أصبحت المملكة طرفاً فيها.

وأضاف أنه قد تم تشغيل مركز لتلقي بلاغات العنف في العام 2013 بكادر نسائي يعمل على مدار 24 ساعة، لاستقبال جميع بلاغات العنف الأسري والعنف ضد الأطفال وتكوين فرق حماية في جميع المناطق والمحافظات لتلقي هذه البلاغات، ويتولى "برنامج الأمان الأسري" رصد حالات الإساءة ودراساتها وإفادة الجهات المختصة في هذا المجال، ويتولى أيضاً التوعية بأضرار الإيذاء والعنف، وأيضاً هناك خط مساندة الطفل الهاتفي رقم (116111) أحد أبرز الآليات المنفذة تحت مظلة البرنامج التي تهدف إلى مساندة ودعم الأطفال ممن يتعرضون لسوء المعاملة أو الإهمال أو مشاكل قد تؤثر

على نموهم ونمائهم، حيث يوفر هذا الخط الخدمات الاستشارية المجانية للأطفال ومقدمي الرعاية لهم، وتحويل الحالات التي تستدعي التدخل إلى الجهات المعنية برعاية الطفولة، وقد تقرر أن تستقبل الاتصالات على هذا الرقم على مدار 24 ساعة من بداية العام 2017.

### وفيما يخص التقرير السنوي للمثلة الخاصة المعنية بالأطفال والنزاعات المسلحة

قال إن جهود حكومة البلاد في مجال حماية وتعزيز حقوق الطفل أثناء النزاعات المسلحة تركز على مبادئ دستورية ثابتة تنطلق من أحكام الشريعة الإسلامية والتشريعات الوطنية والاتفاقيات والبروتوكولات التي أصبحت طرفاً فيها، وفي مقدمتها اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولها الاختياري المتعلق باشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة، وفيما يتعلق بحظر اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة، فقد نص نظام خدمة الضباط في مادته الرابعة الصادر العام 1977، على أن يشترط في تعيين الضابط أن يكون "قد أكمل التاسعة عشرة من عمره"، لذا فإن أنظمة المملكة تتضافر لضمان عدم اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة، والأنشطة الضارة، وإعمال مبدأ المصلحة الفضلى للطفل.

أشارت السيدة "نور إبراهيم السادة" ممثلة دولة قطر إلى أن الدولة تهتم ببناء مجتمع قوي وأسر متماسكة ينشأ في كنفها أطفال أصحاء ومعافون من جميع مظاهر العنف وقد تبنت الدولة مفهوم الحماية الشامل الذي لا يركز فقط على مجرد تحديد الانتهاكات ومعاقبة الجناة قبل اتخاذ التدابير الاستباقية لحماية الطفل من جميع المؤثرات التي تعرضه للخطر سواء في البيئة المنزلية أو المدرسية أو حتى على فضاء الإنترنت، كما اعتمدت الدولة التشريعات اللازمة وأنشأت المؤسسات المتخصصة التي تحمي الأطفال كالمؤسسة القطرية للعمل الاجتماعي والتي تضم تحت مظلتها عدد من المراكز المتخصصة كمركز الحماية والتأهيل "أمان" الذي يعمل على حماية وتأهيل ضحايا العنف من النساء والأطفال والمعرضين لذلك وإعادة دمجهم في المجتمع.

كما أعربت دولة قطر عن قلقها واستنكارها الشديدين بشأن ما يتعرض له الأطفال في سياق النزاعات المسلحة من مخاطر جسيمة تهدد سلامتهم البدنية والنفسية ونموهم الطبيعي، وتؤكد على ضرورة اتخاذ تدابير فاعلة لتسريح جميع الأطفال المجندين وإعادة دمجهم في مجتمعاتهم وأسرهم، وكذلك الحد من ممارسات سلب الأطفال لحريتهم في أوقات النزاع وغيرها، وتؤكد في هذا الخصوص على أهمية الدراسة العالمية حول الأطفال المحرومين من حريتهم، وتشير إلى أن دولة قطر قد أيدت إجراء هذه الدراسة ودعمتها في مرحلتها الأولية وستعمل على مواصلة دعمها في المرحلة المقبلة بغرض استكمالها بنجاح، كما أدانت الهجمات التي تتعرض لها المرافق التعليمية أثناء النزاع المسلح وتأثير ذلك المباشر على تمتع الأطفال بحقهم في التعليم، وأشارت إلى استضافة الدوحة في الفترة من 21 إلى 22 فبراير/شباط الماضي مؤتمراً دولياً تحت عنوان (مقاربات حقوق الإنسان في مواجهة حالات الصراع في المنطقة العربية) ونوقش في هذا المؤتمر من ضمن الموضوعات الرئيسية حماية الأطفال والنساء والأقليات في حالات النزاع، وتأثير النزاعات المسلحة على التمتع بالحق في التعليم، وتتطلع إلى أن يساهم المؤتمر الدولي الثاني حول المدارس الآمنة والذي ستستضيفه "العاصمة الأرجنتينية" في نهاية هذا الشهر إلى تحقيق مزيد من الإجماع حول هذا المبدأ الهام وذلك بما يكفل بقاء المدارس وجميع المرافق التعليمية في مأمن من الهجمات المسلحة والاستخدام العسكري في أوقات النزاع المسلح.



وفي مداخلة ممثل "العراق" فيما يخص تقرير "الممثلة الخاصة المعنية بالأطفال في النزاعات المسلحة"، أشار التقرير إلى وجود أكثر من نصف مليون طفل محاصرين في مدينة الموصل بلا غذاء أو مأوى، وهذا بسبب أن محاصرة هؤلاء الأطفال نتيجة جرائم وانتهاكات تنظيم داعش الإرهابي.

واستخدم التقرير مصطلح الجماعات المسلحة في العديد من صفحاته المتكونة من 23 صفحة ولم يذكر كلمة تنظيم "داعش" الإرهابي ولا مرة، ولا يخفى على الجميع حجم الجرائم التي ارتكبتها هذا التنظيم الإرهابي بحق المواطنين العراقيين والمواطنين في أكثر من بلد خلال السنوات الماضية. وأشارت السيدة الممثلة الخاصة إلى احتجاز المدنيين من قبل قوات الأمن العراقية أو المليشيات الموالية للحكومة، وقد رفض متحدث العراق استخدام هذا المصطلح لان عمليات الاحتجاز للمشتبه بانتمائهم للتنظيم الإرهابي داعش تتم وفق سياقات قانونية وقضائية بحتة وتقوم بها الاجهزة الامنية المختصة ولا دور لأية قوات أخرى في هذا المجال.

وتلتزم العراق بسياقات التجنيد للعناصر الأمنية والمتطوعين وفقاً للقوانين العسكرية النافذة التي تشترط أن يكون عمر التجنيد للشخص الذي أكمل 18 عاماً وفقاً للقانون، وتلتزم بالقانون الدولي الإنساني في ظل الحرب، فالحكومة العراقية تقوم بواجباتها في حماية المدارس والمستشفيات من الهجمات التي يشنها تنظيم "داعش" الإرهابي، بما فيها الهجمات ضد الموظفين المشمولين بالحماية وتجنيد المدنيين ولا سيما الأطفال تداعيات القتال ضد الإرهاب، وقد "عملنا على انتهاج استراتيجية وطنية لحماية الطفل"، والتي تهدف إلى حماية وإعادة تأهيل الأطفال في المجتمع لمنع التأثير عليهم من قبل التنظيمات الإرهابية من الناحية الفكرية والنفسية. وإن آثار الإرهاب والنزاعات المسلحة على الأطفال تتطلب أن يكون هناك عملاً مشتركاً بين المؤسسات الوطنية لكل دولة وبين الهيئات الدولية المعنية وفق سياسات عدة، لعل من أهمها: 1- تفعيل الدور الوقائي الذي يسبق وقوع جريمة الإرهاب الإلكتروني وذلك من خلال تفعيل دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية والتوعية بخطورة هذه الجرائم على الأسرة والمجتمع. 2- التركيز على دور الهيئات الدينية والمجتمعية في منع انتشار الفكر التكفيري المتطرف، وتنشيط العلاقة بين الدولة والهيئات الدولية للعمل على إعادة تأهيل الأطفال ودمجهم مجدداً في مجتمعاتهم من الذين واجهوا تحديات الإرهاب والنزاع المسلح لاسيما بعد استتباب الأمن في مناطق سكنهم وذلك من خلال سياسات تعليمية وثقافية وفقاً لأجندة التنمية المستدامة.

## اختتام مجلس حقوق الإنسان الحوار التفاعلي مع مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان حول تقريره السنوي

وسلط العديد من البلدان الضوء أثناء المناقشة على محنة المهاجرين وضرورة قيام المجتمع الدولي باتخاذ إجراءات جماعية حاسمة، وكذلك ضرورة المساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة وأشار المتحدثين أيضاً إلى ارتفاع في عمليات الإعدام وإعادة عقوبة الإعدام في بعض البلدان.

بعض الوفود، بما في ذلك بعض الناطقين باسم المجموعات، ركزوا على ضرورة وضع حد للإفلات من العقاب، وحث جميع الدول على التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية، وعلى أن تصبح أطرافاً في نظام روما الأساسي. وشملت المواضيع الأخرى التي تم اتخاذها من قبل المتحدثين على ضرورة قيام المفوض السامي لحقوق الإنسان باحترام ولايته، فضلاً عن الحاجة لاتخاذ مجلس حقوق الإنسان نهج غير مُسيس وغير انتقائي للأوضاع في جدول أعماله.

وتحدث من الدول العربية كلا من البحرين (نيابة عن مجلس التعاون الخليجي)، المغرب (نيابة عن مجموعة من البلدان)، العراق (بالنيابة عن المجموعة العربية)، وتونس (نيابة عن المجموعة الأفريقية)، مصر (نيابة عن المجموعة المتقاربة التفكير)، قطر، الجزائر، سوريا، الكويت والإمارات العربية المتحدة، والمملكة العربية السعودية وتركيا والسودان، عمان، الأردن.

### الحوار التفاعلي مع المفوض السامي لحقوق الإنسان

وقالت "المملكة المغربية" أن 11 خبيراً ومكلفين بولايات قد زاروا المغرب والصحراء ، حيث كانوا على اتصال مع جميع أصحاب المصلحة، ولاحظ المفوض السامي لحقوق الإنسان الظروف المواتية التي تقدمها الحكومة لأصحاب الولايات، وكان السؤال عن الصراع السياسي للصحراء والتي يجري معالجتها في مجلس الأمن بهدف التوصل إلى حل سلمي.

وقالت "جمهورية العراق" أن المجموعة العربية رحبت بعمل المفوض السامي فضلاً عن الدور الإنساني الذي تقوم به منظمة الأمم المتحدة، التي قدمت مساعدات إنسانية. وكان من المهم أن مكاتب الأمم المتحدة يجب أن تكون قادرة على العمل بشكل صحيح في العديد من البلدان. ويجب أن تعمل أنشطة الآليات الدولية لحقوق الإنسان على تعزيز الآليات الوطنية.

وأكدت "الجمهورية التونسية" على أهمية التكامل بين الآليات الدولية والوطنية لحقوق الإنسان، وحثت المفوض السامي لحقوق الإنسان لتعزيز الحق في التنمية، ورحبت أيضاً بدعوته إلى وضع حد للعنف ضد المهاجرين.

وقالت "جمهورية مصر العربية" أنه يجب على المفوض السامي لحقوق الإنسان أن يساعد في خلق جو الزمالة مع تجنب ممارسات التسمية والتشهير، والمعايير المزدوجة، والاستقطاب والتنسييس. ويجب على المفوض السامي احترام ولايته وسيادة وسلامة أراضي الدول الأعضاء مع ضمان الحقوق والحريات، وتحقيقاً لهذه الغاية جرى التأكيد على أنه يجب على المفوض السامي بذل كل جهد ممكن لتحقيق نهج تعاوني في جميع أقسام مكتبه. كما أكدت أنه يجب على الدول عدم استخدام التعاون مع المفوض السامي للتشهير بالدول الأخرى. وأعربت مصر عن أسفها من عدم ذكر المفوض السامي التعاون التقني وبناء القدرات، أو الحق في التنمية في تقريره.

وقالت "الجمهورية العربية السورية" أن بعض الدول واصلت إظهار ازدواجية المعايير وشددت على أن سيادة الدول يجب أن تُحترم دون تمييز، ويجب اعتماد نهج جديد للالتزامات، والحوار والتعاون، من أجل حل مشاكل حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم بدلاً من الوعظ وإلقاء المحاضرات.

وقالت "دولة الكويت" أنه من المهم احترام حقوق الدول والاعتماد نهج وفق ما يرونه مناسباً، ورفض أي تسييس لقرارات المجلس، وكذلك رفض الإرهاب وأي سبب لذلك، كما أن الإرهاب لا هوية ولا دين له.

وقالت "مملكة البحرين" أن كلمات المفوض السامي لحقوق الإنسان عن البحرين تتناقض مع الحقيقة، فإن البحرين لديها مؤسسات لحماية حقوق الإنسان وضمان التمتع بالحقوق المدنية والسياسية، وحرية وسائل الإعلام.

وقالت "المملكة العربية السعودية" أنها واصلت تعزيز وحماية حقوق الإنسان وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية، مشيرة إلى أنه مع التسليم بأن حقوق الإنسان عالمية، فإن هذا لا يعني تنفيذ المبادئ التي تتعارض مع الشريعة الإسلامية. وأنه يتم استخدام عقوبة الإعدام جزاء لأشد الجرائم البشعة، وفقاً لسيادة القانون.

وشكرت "جمهورية السودان" المفوض السامي، مؤكدة أن السودان سيواصل التعاون مع مجلس حقوق الإنسان. وأن السودان ستتلقى قريباً بعثة فنية، وكذلك الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري. والمصالحة الوطنية مستمرة في البلاد. ويعتقد السودان أن هناك ضرورة لاحترام الوحدة الترابية للمغرب.

وأكدت "الجمهورية التونسية" على أهمية العمل الإيجابي في مواجهة العقبات وشجعت الحوار بين أعضاء المجلس لصالح الناس في جميع أنحاء العالم. ودعت جميع الأطراف المعنية إلى المشاركة ودعم الأدوات والآليات للمجلس. وهذا من شأنه مساعدتهم على أن يصبحوا أكثر موثوقية ويلبي هدف الحفاظ على عالمية حقوق الإنسان.

## ● ملاحظات المفوض السامي لحقوق الإنسان

أوضح السيد "زيد بن رعد الحسين" مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن مكتب المفوضية السامية قام بتغطية القضايا تمشياً مع الموارد المتاحة، وأكد أن فريق العمل لديه كانوا دائماً في حوار مستمر مع ممثلي الدول الأعضاء، وليس فقط عن طريق المكالمات، وأن الحديث عبر المكالمات كان محدوداً نظراً لضيق الوقت. وذكر المفوض السامي أن استراتيجية الأمين العام للأمم المتحدة الجديدة في مكافحة الاستغلال الجنسي وسوء المعاملة في سياق بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام سيتم مدها.

وأضاف أن الأمم المتحدة تحتاج إلى تغيير وإصلاح نهجها للاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي، الأمر الذي يتطلب أيضاً الإصلاح والتغيير من الدول الأعضاء لأنها تمارس السلطة المباشرة على تلك القضايا. وفيما يتعلق بالعمليات التي لم يصدر بها تكليف من الأمم المتحدة، فإن التحدي يتمثل في كيفية اتساق استراتيجيات الأمم المتحدة المتعلقة بالمساءلة والشفافية ودعم الضحايا. وعبر عن رغبة الأمم المتحدة في معالجة هذه المسائل بمزيد من الفاعلية التي تتطلب رغبة الدول الأعضاء في أن تحذو حذوها. ويجب أن يستند أي نهج إلى المصالح الفضلى للضحايا. وفيما يتعلق بضمان وجود مجتمعات أكثر شمولاً في وقت نشوء القومية الإثنية والطائفية، لاحظت المفوضية السامية أنه لا يوجد بلد يتمتع بسجل كامل في مجال حقوق الإنسان. واقتُرحت المفوضية السامية على الدول الأعضاء أن تتبع النموذج الاجتماعي الشامل لكندا.

## ● ملاحظات ختامية من المفوض السامي لحقوق الإنسان

فيما يتعلق بالحوافز التي يمكن تقديمها للبلدان المتعاونة قال أن استمرار تقديم الدعم التقني هو أمر تود المفوضية السامية لحقوق الإنسان أن تستثمره، غير أن نقص الموارد يعيق عملها. وكان ذلك في تشاد والإكوادور وأماكن أخرى بسبب نقص الأموال. ودعا المفوض السامي الدول إلى تعزيز الدعم التقني، لكنه قال إن المكتب بحاجة إلى إيجاد التمويل اللازم للقيام بذلك. كما أشاد بالعمل الجيد لبعض الدول مثل تركيا لعملها في استضافة اللاجئين السوريين.

كما أعرب عن ارتياحه أيضاً لاستمرار العمل مع مجلس الأمن بإحاطات إعلامية منتظمة، وأعرب عن اعتقاده بأن التصديق على السلام والأمن وحقوق الإنسان لهما علاقة معقدة. ومع ذلك يتعين على المجتمع الدولي أن يواصل تطوير الاندماج بين التنمية وحقوق الإنسان. وأكد أنه سيكون هناك عدد من الاحاطات والمناقشات التي ستظهر خلالها مسائل عديدة موجزة في التقرير. ومن شأن فتح باب المشاركة في المراقبة أن يتحقق من صحة ما قدمه مكتبه أو أن يدحضه. وفي الختام، شكر المفوض السامي لحقوق الإنسان الجميع بمن فيهم موظفوه، على عملهم الشاق. وقال إن هؤلاء الأشخاص الرائعين ملتزمون حقاً بجدول أعمال حقوق الإنسان.

## ● مجلس حقوق الإنسان استمع إلى التقارير الموضوعية من قبل الأمين العام والمفوض السامي ومكتبه

استمع مجلس حقوق الإنسان "في اجتماع منتصف النهار" في العروض من تقرير الفريق العامل الحكومي الدولي المعني الشركات عبر الوطنية وعدد من التقارير الموضوعية

من قبل الأمين العام للأمم المتحدة ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومكتبه، واختتم المجلس أيضا الحوار التفاعلي مع المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان والبيئة وعلى الحق في الغذاء.

أشارت السيدة "ماريا فرناندا اسبينوزا" الممثل الدائم لإكوادور لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف ورئيس ومقرر الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال فيما يتعلق بحقوق الإنسان، في بيان على شريط فيديو قدم تقريراً عن الدورة الثانية له وكان الفريق العامل الحكومي الدولي الذي عقد في أكتوبر/تشرين أول 2016. وأظهرت الدورة الثانية أن الفريق العامل الحكومي الدولي قد اكتسبت قوة، التزامها السياسي والمشاركة. وقالت أن الدورة الثالثة في الفترة من 24-28 أكتوبر/تشرين أول 2017، وستعرض خلالها عناصر مشروع صك دولي ملزم قانوناً بشأن الشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال، وأن المناقشات الموضوعية تبدأ، وذلك تمشياً مع قرار مجلس حقوق الإنسان رقم 26/9.

كما عرضت السيدة "كيت غيلمور" نائبة مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، 14 تقريراً من الأمين العام والمفوض السامي لحقوق الإنسان ومكتبه، وكان من بينهم التقرير حول أعمال الحق في العمل والتمتع بجميع حقوق الإنسان من قبل النساء، وتقرير عن تحقيق في جميع البلدان من أجل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي أشارت إلى أن كل هدف من الأهداف الإنمائية المستدامة تتوافق مع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الرئيسية، وتقرير حول حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية ودينية ولغوية، وتقرير عن الأشخاص المفقودين، وتقرير عن الآثار السلبية للإرهاب على التمتع بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وتقرير بشأن حماية حقوق الإنسان للمهاجرين في الحالات الضعيفة الذي لاحظت أنه في حين أن الهجرة يمكن أن تكون تجربة إيجابية، كانت الحركات غير المستقرة للشعب مصدر قلق خطير لحقوق الإنسان.

وفي بداية اللقاء، اختتم المجلس مناقشة تفاعلية مع المقرر الخاص المعني بمسألة التزامات حقوق الإنسان المتعلقة بالتمتع ببيئة آمنة ونظيفة وصحية ومستدامة السيد "جون نوكس"، والمقررة الخاصة المعنية بالحق في الغذاء السيدة "هلال ايليغير"، واستمع المجلس إلى عرض تقارير المقرر الخاص وبتدأ حوار تفاعلي معهم.

وكان من الدول العربية التي لها حق الرد "مملكة البحرين" حيث ردت على التصريحات التي أدلى بها الاتحاد الأوروبي والمملكة المتحدة وسويسرا التي تسمح عقوبة الإعدام في بعض الحالات وفقاً لقانون العقوبات، مع كل الضمانات القانونية بما في ذلك الحق في الدفاع والاستئناف.

## حلقة نقاش بشأن الوفيات والأمراض النفاسية التي يمكن الوقاية منها وحقوق الإنسان

في كلمة الافتتاح، ذكرت السيدة "كيت غيلمور" نائبة مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن في كل يوم يتوفى 800 النساء والفتيات نتيجة الحمل والولادة، كما أن الصدق والشجاعة والإرادة السياسية أمران أساسيان للقضاء على الوفيات والأمراض النفاسية التي يمكن الوقاية منها. وأشارت إلى أن المجلس شدد في عدد من المناسبات على العلاقة الوثيقة بين وفيات الأمهات واعتلالهن وحقوق الإنسان. وقد أكدت تلك الحقائق في خطة التنمية المستدامة للعام 2030 وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية.

وقد تم وضع خارطة طريق عالمية لصحة النساء والأطفال والمراهقين في الاستراتيجية العالمية للأمين العام للأمم المتحدة للفترة 2016-2030. وبالإضافة إلى ذلك أنشأ المفوض السامي لحقوق الإنسان والمدير العام لمنظمة الصحة العالمية فريقاً عاملاً بارزاً رفيع المستوى معنياً بالصحة وحقوق الإنسان للنساء والأطفال والمراهقين. ومن شأن التنفيذ المنهجي والمتسق والشامل للنهج القائم على حقوق الإنسان مصحوباً بإرادة سياسية، أن يحول آفاق جميع النساء في كل مكان.

وخلال المناقشة التي تلت ذلك أبرز المتحدثين الأسباب الهيكلية وراء ارتفاع معدلات وفيات ومرض الأمهات، مثل عدم الحصول على الخدمات الصحية الملائمة، والفقر، وسوء التغذية، والممارسات الضارة، وعدم المساواة بين الجنسين والتمييز، وانعدام التثقيف الصحي الجنسي والإنجابي وخدمات تنظيم الأسرة. كما أن توزيع التوجيه الفني على أوسع نطاق ممكن على جميع المستويات هو جزء لا يتجزأ من الحد من وفيات ومرض الأمهات. ومن المهم تحديد التدابير اللازمة لخفض معدلات وفيات ومرض الأمهات تمثيلاً مع التزامات الدول في مجال حقوق الإنسان.

وتحدثت "الجمهورية التونسية" نيابة عن المجموعة الأفريقية وأوضحت أن وفيات وأمراض الأمومة كانت سبب رئيسي في أفريقيا وكانت واحدة من أكبر معدلات وفيات الأمهات المسجلة في العالم. وأن الاستثمار في إنقاذ حياة النساء ليس فقط واجباً أخلاقياً، بل من واجب الدول إنشاء وتحسين آليات تمويل مبتكرة.

## اليوم الخامس 10 مارس / آذار

### مناقشة مجلس حقوق الإنسان لحقوق المهاجرين على نطاق واسع

حذر السيد "وليام لاسي سوينغ" المدير العام للمنظمة الدولية للهجرة أن الكثير من المهاجرين كانوا يموتون على طرق الهجرة. وفي الوقت نفسه جاء الخطاب العام سلبي للغاية حيث نفى تأثير المهاجرين على جميع الاقتصاديات والمجتمعات، ودعا "لاسبي سوينغ" للشعور بالمسؤولية المشتركة بين الدول مشيراً إلى أن الأولوية هي إنقاذ الأرواح، ويتعين على المجتمع الدولي تعزيز المزيد من السبل القانونية للأفراد للتحرك قانونياً.

وأكد السيد "مانويلا تومي" مدير قسم العمل والمساواة بمنظمة العمل الدولية أن عدم وجود وظائف لائقة يمثل قوه هائلة للهجرة، مضيفاً أن إدارة الهجرة لها انعكاسات كبيرة على أسواق العمل، وأن الحماية الفعالة للعمال المهاجرين لا يمكن أن تحدث دون مشاركة وثيقة من جميع أصحاب المصلحة، والاتفاق العالمي يمكن أن يحدث فرقاً من خلال دعم "المبادئ التوجيهية والتنفيذية من أجل التوظيف العادل" التي أقرتها منظمة العمل الدولية.

وقال "مونا مي موليك" ممثل الائتلاف العالمي للهجرة، أن المهاجرين يواجهون أزمة حقوق الإنسان في جميع مراحل رحلة المهاجرين (في أماكنهم الأصلية، وفي العبور، وعند الحدود، وفي أماكن المقصد، وفي كثير من الأحيان عند عودتهم)، ونظراً لعدم كفاية فرص الوصول إلى القنوات العادية والآمنة للهجرة، فقد تم دفعهم إلى رحلات خطيرة حيث تعرضوا للاستغلال والعنف من جانب الجهات الحكومية وغير الحكومية. ومن المهم أن تؤدي عملية الاتفاق العالمي إلى رفع مستوى المشاركة الحقيقية للمهاجرين، بما في ذلك قضايا حقوق العمال، وزيادة مسارات الهجرة النظامية، وإضفاء الطابع الرسمي، وجدران الحماية، وإنهاء احتجاز الأطفال.

وقالت السيدة "مارتا سانتوس بايس" الممثل الخاص للأمين العام حول العنف ضد الأطفال في العالم أنه قد شهد خلال السنوات الماضية تزايد أعداد الأطفال والمراهقين الذين يهاجرون سواء بمفردهم أو مع أسرهم، ومن المؤسف أنه كان قرار الأطفال بترك بلادهم حتى يصبح الهروب استراتيجية للوصول إلى ملاذ آمن بدلاً من عدم الاستقرار السياسي والعنف والاستغلال الذي يعيشون فيه، حيث شهد الأطفال مشاهد مروعة مثل: قتل والديهم، واغتصاب أخواتهم، والاختفاء القسري لأصدقائهم، وفي بعض الحالات تم التلاعب بالأطفال عن طريق الجريمة المنظمة وأجبروا على المشاركة في الأنشطة الإجرامية، وفشل الأطفال في الحصول على الحماية التي يستحقونها، كما رحبت بمجموعة من المبادئ التوجيهية بشأن حماية حقوق الإنسان للمهاجرين في الحركات المختلطة والواسعة، وهذه المبادئ التوجيهية مبنية على أفضل الممارسات الدولية لمساعدة الدول في تطوير وتعزيز وتنفيذ ورصد تدابير لحماية المهاجرين في أوضاع هشة بما في ذلك الأطفال.

وفي المناقشات، قالت "الجمهورية التونسية" متحدثة باسم مجموعة الدول الأفريقية، أنه يجب على الدول احترام القانون الدولي للاجئين والمبدأ الأساسي لعدم التمييز، وأعربت المجموعة الأفريقية عن قلقها إزاء الزيادة الأخيرة في أعداد المهاجرين في جميع أنحاء العالم، وأشارت إلى أن هناك علاقة وثيقة بين التنمية والهجرة، والحاجة إلى تشجيع برامج التنمية في بلدان المنشأ للحد من الهجرة.

وقالت "الجمهورية الجزائرية" أن العالم يشهد الجمع بين ظاهرتين (زيادة في عدد المهاجرين، وانتشار الأزمات التي تؤدي إلى التشريد القسري)، ويحتاج العالم إلى النظر في الديناميات الإقليمية التي تؤدي إلى حركات الهجرة الكبيرة، وكان هناك واجب جماعي لمكافحة الروايات المعادية للأجانب التي تستهدف مجتمعات معينة.

فيما أكدت "دولة ليبيا" أنها لم تتمكن من التعامل مع تدفقات كبيرة من المهاجرين غير الشرعيين ويجب تنسيق الاستجابة على الصعيد العالمي لمعالجة هذه المسألة، وأكدت أنها ستقبل المهاجرين الشرعيين حتى يتمكنوا من المساعدة في إعادة بناء البلاد.

## مناقشة عامة بشأن تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحق في التنمية

أكدت "الجمهورية التونسية" متحدثة باسم المجموعة الأفريقية، أن الشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال يجب أن تحترم معايير حقوق الإنسان عند ممارسة أنشطتها، وكان عليهم أن يكونوا جزء من مسعى المجتمع الدولي لتنفيذ جدول أعمال 2030 للتنمية المستدامة، وأنهم بحاجة للعب دور بناء في تعزيز الاستثمار في أفريقيا والمساهمة في الجهود الوطنية للتنمية.

وقالت "المملكة المغربية" متحدثة باسم مجموعة من البلدان أنه مر ثلاث سنوات منذ تحديد هدف التصديق العالمي على اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب، وانضم عدد كبير من الدول الأطراف في الاتفاقية، ولكن التصديق العالمي يمكن أن يتحقق من خلال اتباع استراتيجية لخلق منصة حيث يمكن للدول تبادل الخبرات، وكانت مشاركة 46 دولة فضلاً عن الأحداث الإقليمية دليل على أن هناك إرادة دولية قوية لتخليص العالم من جريمة التعذيب، ولقد انضمت مؤخراً إلى الاتفاقية (فيجي وجمهورية أفريقيا الوسطى).

وأكدت "الجمهورية الجزائرية" على أن حماية حقوق الإنسان على المستوى الوطني تتطلب أنظمة وطنية تتفق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وكانت الجزائر قد اتخذت نهجاً شاملاً لحقوق الإنسان دون تمييز، وانها ملتزمة العمل مع رئيس فريق العمل لتنفيذ أهدافها، مشيرة إلى أنه هناك حاجة إلى اتخاذ موقف مسؤول لتنفيذ ركائز التنمية مع أصحاب المصلحة الآخرين.

وذكرت "جمهورية جيبوتي" أنه يساورها القلق حول المساواة وعدم التمييز للأشخاص ذوي الإعاقة، وأنها تعلق أهمية كبيرة على عدم التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة، وقد عملت الدولة بشكل وثيق مع المنظمات لتحديد أولويات الحوار المجتمعي ومكافحة التمييز المنهجي، وكان جدول أعمال التنمية المستدامة 2030 فرصة هامة للبلدان للحد من عدم المساواة.

وقالت "جمهورية الصومال" أنها حققت أكبر عدد من البرلمانيات، وتعالج مشكلة الجرائم الجنسية والعنف القائم على نوع الجنس من خلال اعتماد مشروع قانون جديد، وأكدت على أهمية حرية التعبير، مشيرة إلى أن الصحفيين يجب أن يكونوا دائماً قادرين على القيام بعملهم بعيداً عن الخوف والاضطهاد من قبل الحكومات.

مداخلات بعض الدول رداً على تقرير المفوض السامي لحقوق الإنسان

أشار السفير "يوسف عبد الكريم بوجيري" مندوب "مملكة البحرين" أن ما ذكره المفوض السامي لحقوق الإنسان بشأن البحرين يجافي الواقع والحقيقة، فالقانون يضمن حقوق الإنسان والواقع يشهد بذلك، وهناك آليات حماية ووقاية وطنية أنشئت وفق أعلى المعايير الدولية وحققت الكثير من النجاحات في أداء رسالتها، ومن ثم فإن الادعاء بوجود تضييق متزايد على المجتمع المدني والعمل السياسي أمر غير صحيح بدليل الممارسة الكاملة للحقوق السياسية والمدنية وما يشهده العمل التشريعي، والنشاط الصحفي والإعلامي من مناخ الحرية الذي يمارسه المجتمع في إطار النهج الإصلاحية، بالإضافة إلى التزام مسؤولي إنفاذ القانون بضمانات محددة في حالات القبض والتحقيق، وأنه يتاح للجميع الحق في اللجوء إلى القضاء وكذلك اللجوء إلى أمانة التظلمات ووحدة التحقيق الخاصة في إطار النيابة العامة.



كما ذكر أن الادعاء الخاص بأوامر المنع من السفر وحل إحدى الجمعيات هو غير صحيح، كما لم تصدر أية أوامر بالمنع من السفر بسبب ممارسة نشاط حقوقي، وما صدر من أوامر في هذا القبيل كان بمناسبة تحقيقات تجريها النيابة العامة في وقائع مؤتمة ومعاقب عليها قانوناً، وقد توافر في قرارات منع المتهمين من السفر المقتضى القانوني، وفيما يتعلق بالمجتمع المدني أكد على أن الحق في التعبير السلمي والتجمع وتكوين الجمعيات والتظاهر أمور تضمنها تشريعات المملكة ولكن ممارسة هذا الحق تستوجب أن تكون منضبطة ببوصلة سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان.

وفيما يتعلق بموقف البحرين من عقوبة الاعدام أشار إلى ان عقوبة الاعدام مقررّة في بعض الجرائم الجسيمة المنصوص عليه في قانون العقوبات وبعض القوانين الجنائية الخاصة، ويشهد الواقع العملي أن تطبيق هذه العقوبة تم في حالات محدودة للغاية وفي إطار الضمانات القضائية المعتمدة لصدور الحكم وتنفيذه. كما أن انجازات المملكة وطموحاتها في مجال حقوق الإنسان تتهددها أعمال العنف والإرهاب والتدخلات الخارجية، حيث بلغ عدد ضحايا الارهاب في البحرين 19 شهيداً وحوالي 4000 مصاباً.

كما أكد على وقوف المملكة بجانب تطلعات الشعب السوري وفقاً لإرادته الحرة وكذلك القضية الفلسطينية، ودعم المملكة للتحالف الدولي من أجل الشرعية في اليمن، وتؤكد دعمها أيضاً "للروهينغا" وان على المجتمع الدولي أن يجد حلاً لهذه المأساة.

وأكدت "جمهورية العراق" مجدداً على الجهود التي بذلتها القوات الامنية العراقية والتزامها بالمعايير الانسانية وفقاً للقانون الدولي الانساني في الحفاظ على أرواح المدنيين وتوخي أقصى درجات الحذر في العمليات العسكرية في ظل الانتهاكات المرتكبة من قبل "داعش" حتى وإن تطلب الأمر أن تتأخر هذه العمليات في بعض الأحيان من أجل تقليل الخسائر إلى أدنى حدودها، وبعد تطهير المدن وضمان سلامتها وخلوها من المخالفات الحربية التي خلفها التنظيم الارهابي يتم تأهيل المدن لغرض إعادة النازحين إليها، فبعد تحرير الجانب الأيسر من مدينة الموصل قامت الاجهزة الحكومة المختصة بتأمين إعادة 75 ألف شخص من أصل 265 ألف نزحوا من المدينة.

إلى جانب ذلك، فقد عملت الدولة على إعادة فتح مراكز الشرطة في المناطق المحررة لغرض انفاذ القانون وتسليم تلك المناطق الى الشرطة المحلية داخل المدينة. كما جرى افتتاح المدارس لغرض عودة الطلبة إلى مقاعد الدراسة وتأمين العودة التدريجية للحياة اليومية في مختلف مرافقها. وتعمل الحكومة العراقية الى جانب باقي المؤسسات الوطنية في تحقيق افضل السبل لتعزيز الانسجام المجتمعي بين أبناء الشعب العراقي وتأمين المصالحة المجتمعية من خلال لجنة تنفيذية تتولى إعادة تأهيل المدن بعد تحريرها من الارهاب وضمان انفاذ القانون فيها وتحقيق العدالة.

والقى مداخلة "مجلس التعاون الخليجي" السفير "يوسف عبد الكريم بوجيري" متحدثاً عن خيبة أمل المجلس إزاء ما جاء من إشارات سلبية في الإحاطة الشفهية للمفوض السامي لحقوق الإنسان بشأن مملكة البحرين، والتي لا تعكس حقيقة واقع حقوق الإنسان في المملكة وسجلها المتطور في مجال حقوق الإنسان. وتؤمن دول مجلس التعاون أن مملكة البحرين قدمت نموذجاً متقدماً في تطور حقوق الإنسان، ودعمها التام لكافة الإجراءات التي تتخذها في إطار محاربة الإرهاب والتعصب والتطرف العنيف.

كما أعربت دول المجلس عن استيائها من الحالة الإنسانية الكارثية في سورية وتستنكر الجرائم التي ترتكب في حق الشعب السوري، وتؤكد على موقفها الراسخ في الحفاظ على وحدة سورية واستقرارها وسلامتها الإقليمية، كما استنكرت دول مجلس التعاون استعراض المفوض السامي الذي لم يُشِر إلى كافة المستجدات بالنسبة للممارسات الإسرائيلية في الأراضي العربية المحتلة، وخاصةً موضوع تمديد المستوطنات الإسرائيلية وتأثيرها المباشر على أوضاع حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني الشقيق، كما أن دول المجلس كانت تتطلع أن يولي المفوض السامي قدراً أكبر من الاهتمام لموضوع ظاهرة تزايد خطاب الكراهية والتعصب والإسلاموفوبيا وخاصةً في الدول الغربية الذي زادت وتيرته في الفترة الأخيرة.

وقالت "سلطنة عمان" أنها قطعت شوطاً كبيراً في ملف حقوق الإنسان، وكرس النظام الأساسي للدولة "الدستور" الضمانات لحماية حقوق الإنسان، وهي ماضية في استكمال الانضمام لبقية المواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان متمثلة بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية مناهضة التعذيب واتفاقية حماية الأشخاص من الاختفاء القسري. وما دعوة المفوض السامي مؤخراً لزيارة السلطنة وإطلاقه على الإنجازات التي تحققت على أرض عُمان بشكل عام والتقدم المحرز في مجال حقوق الإنسان إلهاماً ودليلاً على إرادة الدولة في المضي قدماً بما يكفل حق الإنسان في العيش بكرامة، وتشيد بالحوار الإيجابي الذي تم مع ذوي المصلحة، كما أمنوا بإرساء دعائم السلم والأمن والتسامح، ودعت السلطنة إلى حل جميع المشكلات الإقليمية بالطرق السلمية، لتمكين نمو البلدان وتحقيق استقرارها لخدمة النهوض بشعبها، وتحقيق رخائها، وطرحَت سؤالاً وهو كيف يمكن أن يتحقق ذلك بما يكفل الانسجام والحد من الانقسام حمايةً لحقوق الإنسان وبما يضمن سيادة الدول؟.

ورحب "علي خلفان المنصوري" سفير "دولة قطر" بثناء المفوض السامي لحقوق الإنسان على جهود تونس المتواصلة لوضع حقوق الإنسان في صلب عملية الانتقال السياسي وتعاونها البناء مع مكتب المفوضية، وجددت دولة قطر دعوتها للمجتمع الدولي لتحمل مسؤولياته الأخلاقية والقانونية لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية، ورفع الحصار الجائر المفروض على قطاع غزة. وأكدوا على أن قانون شرعية الاستيطان الذي اعتمده الكنيست الإسرائيلي يعتبر انتهاكاً صارخاً للقوانين والقرارات الدولية ذات الصلة، كما أعربت عن قلقها إزاء تدهور أوضاع أقلية "الروهينغا" المسلمة في ميانمار.

وللإجابة على السؤال الذي طرحه السيد المفوض في نهاية بيانه، أكد على أن نهج التعاون الدولي المبني على احترام تنوع الثقافات والأديان والمنطلقات الفكرية، والذي يُعطي من قيمة الإنسان وكرامته وحقوقه في المقام الأول بعيداً عن المصالح والمواقف السياسية الضيقة، هو الذي يمكن أن يجعل من هذا المجلس الآلية الأمثل للتصدي للتحديات الكبيرة التي يشهدها عالمنا اليوم، ويمكنه من تحقيق الغايات النبيلة التي أنشئ من أجلها.

وأوضح السفير "حسام الدين آل" المنسوب الدائم "للجمهورية العربية السورية" أن تصاعد الخطاب السياسي المشوب بالتعصب والكراهية والتحيز الذي أشار إليه مفوض حقوق الإنسان في تقريره السنوي، يؤكد الحاجة لمعالجة الأسباب والتخلي عن السياسات التي قادت إلى تلك الكوارث والمعاناة الإنسانية التي تدفع الشعوب والأفراد ثمنها، وفي المقدمة سياسات ومحاولات تغيير الأنظمة عبر دعم الإرهاب وزعزعة استقرار الدول وفرض الإجراءات القسرية الأحادية التي أثبتت فشلها وأدت إلى معدلات غير مسبوقة من النزوح واللجوء والهجرة والمآسي الإنسانية.

كما طالب باعتماد النزاهة والامتناع عن ممارسة ازدواجية في مواقف بعض الدول داخل هذا المجلس، فاحترام سيادة الدول واستقلالها واحترام الحق الحضري للشعوب في تقرير مستقبلها واختيار نظمها السياسية دون تدخل خارجي هي مبادئ راسخة في القانون الدولي يتوجب احترامها وتطبيقها على كافة الدول دون تمييز، وأكد على ضرورة اعتماد نهج جديد في التعامل مع الأزمات بطريقة بعيدة عن التسييس والتخلي عن سياسة التشهير والمواجهة، واعتماد سبيل الحوار والتعاون وسيلة للتعامل مع كافة أوضاع حقوق الإنسان في العالم. وتذكير المفوض بأن طلب المساعدة التقنية الذي قدمته الحكومة السورية خلال إنجاز تقريرها الوطني الثاني المقدم لآلية المراجعة الدورية الشاملة، لم يقترن بالمقابل باستجابة مناسبة، الأمر الذي يعكس خللاً في المقاربة المتبعة في هذا المجال.

وشارك السفير "عبيد سالم الزعابي" مندوب "دولة الإمارات العربية المتحدة" قلق المفوض السامي لحقوق الإنسان لما ورد في تقريره السنوي حول مجموعة من المسائل التي ما زالت تعوق أعمال العديد من حقوق الإنسان نذكر منها على سبيل المثال: المساواة بين الجنسين وحقوق المرأة، العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب، مكافحة الإرهاب ومنع التطرف العنيف، والتأخير الملحوظ في تنفيذ إعلان الحق في التنمية. وقدر في هذا الصدد جهود السيد المفوض السامي في التعامل مع هذه المواضيع وغيرها وذلك في ظروف مادية صعبة تفوق نطاق صلاحياته.

وفيما يتعلق بالنسبة للمواضيع القطرية، عبر عن أسفه العميق لما ورد في بيان السيد المفوض السامي بشأن مملكة البحرين الشقيقة، حيث أن التعامل مع الوضع في البحرين من زاوية حقوق الإنسان وحدها لا يعكس الواقع ولا يساعد على فهم الأحداث بطريقة موضوعية ولا يساهم في تصحيح الوضع الحالي وجدد دعوته إلى مكتب السيد المفوض لإعادة النظر في الواقع البحريني وأن ينتهج أسلوب التعاون والتشاور مع حكومة البحرين لتحقيق ما يصبو إليه الشعب البحريني، وبالنسبة لفلسطين، استنكر ما يقوم به الاحتلال الاسرائيلي من انتهاكات على الشعب الفلسطيني وسياسة الاستيطان التوسعية في الأراضي المحتلة.

وأكدت "الجمهورية الجزائرية" أن البيان الصادر عن المفوض السامي يحدد الطبيعة العالمية لمعالجة مسألة تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وهذا النهج الشامل يتحقق بالاعتراف بالمساواة في المعاملة بين هذه القضايا في جميع الأماكن وفي جميع الأحوال ومناقشتها وتسليط الضوء عليها، وخاصة مكافحة الإرهاب واحترام حقوق الإنسان، ومعالجة الأسباب التي تغذي العنف والهجرة وحركة السكان، وضرورة تضامن المجتمع الدولي لمكافحة الفقر ولتحقيق أهداف التنمية المستدامة في العام 2030.

**كما أوضح ممثل الجزائر أن العديد من المتحدثين أثاروا قضية الأراضي غير المتمتعة بالحكم الذاتي بالصحراء الغربية وكرر أهمية:**

- إعادة تنشيط هذه الزيارة بمعلومات نصف سنوية من مكتبه في "الأراضي المحتلة".

- تقديم تقرير شفوي عن هذه الزيارات إلى الجلسة العامة للمجلس، وإرسال نسخة منها إلى الأمين العام للأمم المتحدة، بحيث يظهر في تقريرها الدوري لهذه الهيئة.

- متابعة نتائج وتوصيات هذه الزيارات بما يتضمنه عمل الإجراءات الخاصة للمجلس.

فيما رحبت "جمهورية السودان" بالجهود التي تبذلها منظمة الصحة العالمية والمنظمات الدولية الأخرى للوقاية من وفيات ومعدل الإصابة للأمهات، وأكدوا على الالتزام التام بالعمل مع الشركاء للقضاء على وفيات ومعدل الإصابة للأمهات التي يمكن الوقاية منها على المستوى المحلي والإقليمي والدول، فعمدت السودان إلى وضع خطة وطنية شاملة تعمل على تقليل وفيات الأمهات من خلال التوسع والانتشار في خدمات الرعاية الصحية الأساسية حيث تم افتتاح العديد من وحدات الرعاية الصحية الأولية، حيث تحتوي هذه الوحدات على وحدة خاصة بالصحة الإنجابية ومدت هذه الوحدات بالمعدات والكوادر المدربة اللازمة.

## الفعاليات الموازية ذات الصلة

وفي سياق متصل، واكب الأسبوع الثاني من الدورة الرابعة والثلاثون لمجلس حقوق الإنسان عدداً من الأنشطة واللقاءات الموازية التي نظمها المجتمع المدني حول أمور تتعلق بحالة حقوق الإنسان ترتبط جغرافياً أو موضوعياً بالمنطقة العربية بوجه عام وبمشاركة عدد من المعنيون والفاعلون المتخصصون:

ففي 6 مارس / آذار، أقامت المنظمة العربية للإصلاح الجنائي لقاءً بشأن "حقوق المعتقلين"، كما أقامت منظمة جسور الشبابية العراقية اجتماعاً بخصوص "دور الشباب في عملية الاستعراض الدوري الشامل".

وفي 7 مارس / آذار، أقيم اجتماع تحت عنوان "حول حقوق الإنسان في البحرين: الاستعراض الدوري الشامل" برعاية مؤسسة السلام، وفي اليوم ذاته عقدت منظمة الاتصالات بإفريقيا والتعاون الاقتصادي الدولي اجتماعاً تحت عنوان "حقوق الإنسان في ليبيا"، كما عقدت مؤسسة الحكيم اجتماعاً بشأن "حقوق الإنسان في العراق وخاصة الأقليات"، كما عقدت مؤسسة الخوئي لقاءً بعنوان "حقوق الإنسان في البحرين" الحرية الدينية".

وفي 8 مارس / آذار، نظم مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان اجتماعاً بعنوان "حقوق الإنسان في ليبيا"، وأيضاً أقامت مؤسسة الحكيم لقاءً تحت عنوان "التراث الثقافي للأقليات من قبل مؤسسة الحكيم".

وفي 9 مارس / آذار، عقدت مؤسسة ميرجي من أجل السلام والتنمية اجتماعاً بعنوان "حقوق الإنسان في السودان"، كما نظمت شركة الامريكيون من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في البحرين اجتماعاً تحت عنوان "حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية".

وفي 10 مارس / آذار، أقيم مركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب اجتماعاً حول "حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية والبحرين بشأن عقوبة الإعدام"، وفي اليوم ذاته اقامت منظمة جسور الشبابية بالتعاون مع منظمة السلام للديمقراطية اجتماعاً "حول حرية الاديان".



## المنظمة العربية لحقوق الإنسان

المنظمة العربية لحقوق الإنسان: منظمة دولية غير حكومية تعمل من أجل تعزيز احترام وحماية حقوق الإنسان في الوطن العربي، تأسست في العام 1983، وتتخذ من القاهرة مقراً لأمانتها العامة بموجب اتفاق مقر موقع مع الحكومة المصرية، ولها 21 فرع ومنظمة عضوه في 16 بلداً عربياً ودولتين أوروبيتين، وحاصلة على الصفة الاستشارية بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة، وصفة العلاقات التنفيذية لدى منظمة اليونسكو، وصفة المراقب باللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب بالاتحاد الأفريقي، وصفة المراقب باللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان بجامعة الدول العربية، وعضو مؤسس نقابة محاميي المحكمة الجنائية الدولية.

أسست المنظمة مركزاً للموارد والمعلومات في مجال "العدالة الاجتماعية" بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP، ويمكن زيارة مكتبة المركز الإلكتروني على الموقع

[WWW.SJRCENTER.ORG](http://WWW.SJRCENTER.ORG)



معهد جنيف لحقوق الإنسان  
Geneva Institute for Human Rights

## معهد جنيف لحقوق الإنسان

معهد جنيف لحقوق الإنسان **GIHR** : مؤسسة علمية غير حكومية وغير ربحية، مستقلة عن جميع الحكومات والأحزاب والمنظمات السياسية، مقرها الأساسي في المدينة السويسرية جنيف.

بدأ المعهد عمله عام 2004، حيث يقدم خدمات التدريب في مجال حقوق الإنسان، للمؤسسات الحكومية وغير الحكومية وللمدافعين عن حقوق الإنسان، خاصة في شمال أفريقيا والشرق الأوسط، بهدف تمكين هذه الجهات من فهم واستخدام الآليات الدولية لحقوق الإنسان بالشكل الأمثل.

يقدم المعهد أيضاً الاستشارات وخدمات البحث التي من شأنها حماية حقوق الأفراد والجماعات، مع التركيز بشكل خاص على فئات النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة في أفريقيا، آسيا ومنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.